

## تقارير وحدة التفتيش المشتركة

### تقرير من المدير العام

١- في عام ٢٠١٨، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (وحدة التفتيش المشتركة) سبعة تقارير، بما في ذلك تقريران لا يرتبطان ارتباطاً مباشراً بالمنظمة أو لا يدعوان المنظمة إلى اتخاذ أي إجراءات محددة،<sup>١</sup> وتقريران سبق إدراجهما في تقرير الأمانة الصادر في عام ٢٠١٨. وكانت التقارير التالية الصادرة في عام ٢٠١٨ ذات صلة بالمنظمة: التقرير عن فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات (الوثيقة JIU/REP/2018/5)؛ والتقرير عن تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها (الوثيقة JIU/REP/2018/6)؛ والتقرير عن تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2018/7).

٢- وبحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة خمسة تقارير منها تقرير لا يمتد إلى المنظمة بصفة مباشرة.<sup>٣</sup> والتقارير ذات الصلة بالمنظمة هي التقرير عن استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/2)؛ والتقرير عن استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2019/3)؛ والتقرير عن استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/4)؛ والتقرير عن استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/6).

٣- ويرد ملخص تعليقات الأمانة الموجهة إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (مجلس الرؤساء التنفيذيين) بشأن تقارير وحدة التفتيش المشتركة في تقارير متاحة على الموقع الإلكتروني للوحدة ([www.unjiu.org](http://www.unjiu.org)).

١ تقرير مرحلي بشأن التوصيات الواردة في استعراض التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2018/2)؛ واستعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (الوثيقة JIU/REP/2018/3).

٢ الوثيقة EBPBAC30/4 تشمل التقرير المعنون استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2018/1)؛ والتقرير المعنون استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2018/4).

٣ استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الطيران المدني الدولي (الوثيقة JIU/REP/2019/1).

## تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير سابقة

٤- تلخص الفقرات من ٥ إلى ٢٧ أدناه التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الموجهة إلى الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات الأمم المتحدة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة خلال الفترة من تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨ إلى أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩ والمرتبطة ارتباطاً مباشراً بالمنظمة والداعية إلى اتخاذ إجراءات محددة في هذه المرحلة.

### فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات (الوثيقة JIU/REP/2018/5)<sup>١</sup>

٥- فيما يتصل بالتوصية ١ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن تعزيز النظم القائمة أو إقامة نظم جديدة لكي تحدّد بدقة الموارد المخصصة لخدمات الدعم الإداري، استخدمت المنظمة معايير مكعب بيانات منظومة الأمم المتحدة منذ عام ٢٠١٩. وقدمت المنظمة التقارير عن البيانات الخاصة بعام ٢٠١٨ بناءً على طلب مجلس الرؤساء التنفيذيين وهي في طور تحسين تقاريرها الحالية عن البيانات الخاصة بعام ٢٠١٩.

٦- ويحل القرار ٢٧٩/٧٢ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة محل التوصية ٦ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إعادة تركيز العمليات المشتركة لتسيير الأعمال لأفرقة الأمم المتحدة القطرية. وتسهم المنظمة بوصفها عضواً في مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ولاسيما فيما يتعلق بالمباني المشتركة ومكاتب الدعم الإداري المشتركة.

٧- وبخصوص التوصية ٧ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إعداد مقترح محدد يعرف كيفية استخدام الاعتراف المتبادل كوسيلة لتعزيز القدرات من أجل الحد من التكرار وترشيد التواجد الفعلي، وقعت المنظمة على بيان الاعتراف المتبادل في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨. وتسهم المنظمة أيضاً في مواصلة العمل في هذا الصدد من خلال المشاركة في فريق النتائج الاستراتيجية المعني بالابتكارات في مجال الأعمال والتابع لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

٨- وأخيراً وفيما يتعلق بالتوصية ١٠ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن تشكيل مجلس للخدمات المشتركة من أجل إعداد بيان جدوى وتصميم تشغيلي للخدمات المشتركة العالمية، لاتزال المنظمة تشارك في مبادرات إصلاح الأمم المتحدة على مختلف المستويات وفي مختلف المنتديات، بما في ذلك فريق النتائج الاستراتيجية المعني بالابتكارات في مجال الأعمال والتابع لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

### تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها (الوثيقة JIU/REP/2018/6)<sup>٢</sup>

٩- استهلّت المنظمة العمل على سياسة بشأن الإعاقة بهدف تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة على جميع مستويات المنظمة الثلاثة. وستتناول هذه السياسة التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش

١ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2018\\_5\\_english\\_0.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2018_5_english_0.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٠).

٢ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2018\\_6\\_english\\_0.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2018_6_english_0.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٠).

المشتركة المذكور أعلاه ومن المزمع إصدارها في اليوم الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة الموافق ٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠. وإضافة إلى ذلك، سيقدّم أول تقرير عن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة إلى مكتب وكيل الأمين العام للأمم المتحدة في نيسان/ أبريل ٢٠٢٠.

١٠- وإذ تولى عناية خاصة للتوصية ٥ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن متطلبات إمكانية الوصول، نفذت المنظمة آلية يمكن من خلالها للزائرين المشاركين في الاجتماعات أن يحددوا ما إذا كانوا يحتاجون إلى مساعدة خاصة في حال إجلائهم.

١١- وبالنسبة إلى التوصية ٩ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن وضع وحدة تدريب مشتركة على نطاق المنظومة في مجال إدماج قضايا الإعاقة وإمكانية الوصول إلى الموظفين القائمين بصورة مباشرة أو غير مباشرة بخدمة المؤتمرات والاجتماعات، سيسر المنظمة أن تدعم هذه المبادرة.

تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2018/7)<sup>١</sup>

١٢- فيما يرتبط بالتوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إنشاء وسيلة معنية بالإبلاغ عن تكاليف أنشطة البحث، تشمل خطط عمل المنظمة ابتداءً من عام ٢٠٢٠ تصنيفاً لأنشطة البحث يمكن من تقدير تكاليف هذه الأنشطة على مستويات المنظمة الثلاثة.

١٣- وفيما يخص التوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إجراء تقييمات دورية للاحتياجات البحثية المحددة والموردين المحتملين للمنتجات البحثية والتكاليف المرتبطة بذلك، تتضمن الميزانية البرمجية للمنظمة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ مخرجاً (٤-١-٣) يحدد تحسين القدرات البحثية وتعزيز أولويات البحث وتنسيقها وضمان استرشاد السياسات والممارسات بالبيانات الجيدة. وتضم شعبة العلوم المنشأة حديثاً إدارة للبحوث من أجل الصحة تتألف من وحدات مكلفة بوضوح بمهمة توفير الدعم للبحوث وتوجيه أولويات البحث وتعزيز البيانات في السياسات. وفضلاً عن ذلك، تكفل الإدارة المعنية بضمان جودة القواعد والمعايير ضمن شعبة العلوم ضمان جودة المبادئ التوجيهية المعيارية الصادرة عن المنظمة، بما في ذلك أرقى المتطلبات الخاصة بالاستعراضات المنهجية لتوجيه تلك المبادئ التوجيهية.

١٤- وبالنسبة إلى التوصية ٦ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة والمتصلة بوضع سياسة شاملة للمنظومة بشأن الاطلاع الحر على البيانات، فإن المنظمة على استعداد للمشاركة في سياسة لتبادل البيانات على نطاق المنظومة.

١٥- وبخصوص التوصية ٧ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن مشاركة الباحثين من بلدان الجنوب واعتماد سياسات وأطر تحفز بناء القدرات فيما يتعلق بجميع أبعاد وظائف بحوث السياسات، فإن البرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية المشترك بين اليونسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية لديه ولاية واضحة متمثلة في تعزيز قدرات البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط لإجراء البحوث واستخدام بيانات البحوث إلى جانب وضع السياسات والاستراتيجيات. ويتنوع البرنامج الخاص اعتماد البحوث التي يمولها حسب البلد ونسبة التمويل الموجه إلى البلدان ذات الدخل المنخفض

<sup>١</sup> الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2018\\_7\\_english\\_0.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2018_7_english_0.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٠).

والمتوسط. وعلاوة على ذلك، يتتبع البرنامج الخاص بجميع البحوث في إطار مبادرته للتدريب المتعلق بالبحث التشغيلي المنظم بعد ١٨ شهراً لتقييم مستوى الاعتماد في البلدان لتغيير الممارسات. ويدعم البرنامج الخاص للبحث والتطوير والتدريب على بحوث الإنجاب البشري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي البحوث وينسقها على نطاق العالم ويجمع البحوث عبر استعراضات منهجية للمنشورات ويبني القدرات البحثية في البلدان المنخفضة الدخل ويعد أدوات التعميم لاستخدام معلومات البحوث المتزايدة باستمرار بكفاءة.

١٦- وفيما يتعلق بالتوصية ٨ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن المشاريع البحثية المتصلة بالهجرة، مؤل البرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية المشترك بين اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية والبرنامج الخاص للبحث والتطوير والتدريب على بحوث الإنجاب البشري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي والتحالف من أجل بحوث السياسات والنظم الصحية ١٢ مشروعاً للبحث في مجالات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية والأمراض المعدية الناجمة عن الفقر واستجابة النظم الصحية المرتبطة بالهجرة الجماعية الحالية في الأمريكتين. وشاركت المنظمة بوصفها عضواً في شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة في مسارات عمل الشبكة المتصلة بالصحة وتشارك في قيادة مسار العمل المتعلق بإتاحة الخدمات للمهاجرين والمصمم بهدف جمع الممارسات الجيدة وتحديد الثغرات والمجالات ذات الأولوية ووضع إرشادات تشغيلية بحلول تموز/ يوليو ٢٠٢٠.

١٧- وأخيراً وفيما يتصل بالتوصية ١٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن الشراكات مع الأوساط الأكاديمية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، فإن المراكز المتعاونة مع المنظمة هي مؤسسات مثل معاهد البحث وأجزاء من الجامعات أو الأكاديميات يعينها المدير العام وتعتمد على آلية رسمية للتعاون مع المنظمة. ويوجد في الوقت الحالي أكثر من ٨٠٠ مركز متعاون مع المنظمة في أكثر من ٩٠ بلداً ويجري ٣٦١ مركزاً من هذه المراكز بحثاً مع المنظمة ولصالحها.

#### استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/2)<sup>١</sup>

١٨- فيما يخص التوصية ١ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن التقييم المنتظم لآليات ضمان الجودة من أجل كفاءة دقة التصنيفات حسب المؤشرات في إطار خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فإن هذا العمل جارٍ. وبالنسبة إلى تقرير عام ٢٠١٩ وسعيًا إلى تحسين جودة تقديم التقارير، عيّنت المنظمة خبيراً خارجياً لبناء قدرة الموظفين على تقديم التقارير عن المؤشرات التي تدعمها البيانات على النحو الملائم من خلال تنظيم دورات يكون فيها الموظفون مسؤولين عن تقديم التقارير عن مؤشرات الأداء البالغ عددها ١٧ مؤشراً.

١٩- وفيما يتعلق بالتوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إجراء استعراض شامل من جانب أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين للنتائج التي تحققت بعد تنفيذ المرحلة الأولى من خطة العمل، تعمل المنظمة بالتنسيق مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) من أجل تقديم

١ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2019\\_2\\_english\\_0.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2019_2_english_0.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٠).

المساهمات بناءً على طلب الأعضاء بخصوص المسائل المتصلة باعتبارات نوع الجنس في جدول أعمال اجتماعات مجلس الرؤساء التنفيذيين.

٢٠- وأخيراً وفيما يرتبط بالتوصية ٥ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إجراء تقييم مستقل للتقدم الفعلي المحرز من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة داخل المؤسسات المعنية، تتضمن خطة عمل التقييم على نطاق المنظمة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ المعتمدة في الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس التنفيذي في شباط/ فبراير ٢٠٢٠ تقييماً لدمج المنظور الجنساني والإنصاف وحقوق الإنسان في أعمال المنظمة.<sup>٢</sup>

### استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2019/3)<sup>٣</sup>

٢١- فيما يتصل بالتوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إدراج الحد من مخاطر الكوارث كجزء من الخطط الاستراتيجية المشتركة للأفرقة القطرية بصورة منهجية في الجيل الجديد من أطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، فإن المنظمة ترحب بهذه التوصية. وتعتبر الحماية من الطوارئ الصحية ركيزة من الركائز الرئيسية الثلاث لبرنامج عمل المنظمة العام الثالث عشر للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣ وتدمج المنظمة زيادة التركيز على تقييمات المخاطر في خططها للدعم القطري وتخطيطها التشغيلي وفي النهج المشتركة فيما يخص الطوارئ الصحية والنظم الصحية والصحة البيئية والبرامج الأخرى في البلدان الشديدة التعرض لمخاطر الطوارئ وحالات الهشاشة و/أو النزاعات. وقد ساهمت تقارير المنظمة المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية للمنظمة عن الأنشطة التشغيلية الرامية إلى الحد من مخاطر الطوارئ وعواقبها في تعزيز إبراز إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها بهدف بيان صلتها بعدة برامج في المنظمة وتوسيع نطاق هذه الصلة.

٢٢- أما عن التوصية ٣ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن ضمان أن تكون هناك قدرة مخصصة لتنفيذ أنشطة التنمية الواعية بالمخاطر في أفرقة الأمم المتحدة القطرية، فتتواءم هذه التوصية مع التوجه الرئيسي لبرنامج العمل العام الثالث عشر الذي يستهدف التركيز على تحسين النتائج على المستوى القطري. ويستهدف برنامج العمل العام الثالث عشر أيضاً زيادة الاستثمار في برامج المنظمة الرامية إلى حماية صحة الأشخاص من الطوارئ. وإذ تعزز المنظمة التركيز على البحث والابتكار والتحليل (من خلال منصة المنظمة المواضيعية لشبكة البحوث الخاصة بإدارة مخاطر الطوارئ الصحية والكوارث والمخطط الأولي للبحث والتطوير والإطار الخاص بالتأهب لمواجهة الأنفلونزا الجائحة وإنشاء مكتب كبير المتخصصين في الشؤون العلمية وشعبة العلوم، على سبيل المثال)، تعمل على تدعيم قاعدة البيانات للاستثمار في مجال إدارة مخاطر الطوارئ الصحية والكوارث كجزء من مبادرة علمية أوسع نطاقاً.

١ انظر المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٢ انظر أيضاً الوثيقة م٤٦/٣، الفقرة ٥٩.

٣ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2019\\_3\\_en.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2019_3_en.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠١٩).

## استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة 4/JIU/REP/2019/4)<sup>١</sup>

٢٣- فيما يتعلق بالتوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إدراج نهج منظمة وشاملة لإدارة التغيير في الإصلاحات التنظيمية الجارية والمقبلة وتقديم التقارير عن ذلك إلى الهيئات الإدارية/ التشريعية، تعترف الأمانة بما تكتسبه إدارة التغيير من أهمية محورية في الإصلاحات التنظيمية وقد أدمجت إدارة التغيير في جميع جوانب برنامج عملها للتحوّل. وتزوّد الدول الأعضاء بانتظام بأحدث المعلومات عن التحوّل، بما في ذلك في إطار اجتماعات الأجهزة الرئاسية. وقد أوليت عناية خاصة خلال الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس التنفيذي لمواضيع إدارة التغيير في بنود متعددة مدرجة في جدول الأعمال، بما في ذلك تقرير المدير العام وأحدث المعلومات عن الموارد البشرية وتقرير أمين المظالم وبيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية.

٢٤- وبالنسبة إلى التوصية ٣ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إعداد استقصاءات لموظفي المؤسسات وتوحيدها على نطاق منظومة الأمم المتحدة، استخدمت المنظمة استقصاءات الموظفين كأدوات سابقة للمشاركة/ تشخيصية وللرصد/ التعلّم في إطار جهودها المبذولة للإصلاح والتحوّل. وستأخذ المنظمة في الاعتبار استخدام استقصاءات مشتركة لموظفي منظومة الأمم المتحدة حيثما ينطبق ذلك ويتصل باحتياجاتها وسياقها لتحقيق التحوّل وهي على استعداد لتبادل خبراتها مع الوكالات الأخرى.

٢٥- وفيما يتصل بالتوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن ضمان تخصيص الموارد لإدارة التغيير بوضوح وقياس النتائج المرجوة وتتبعها وتقييمها، اتبعت المنظمة نهجاً يدمج دعم إدارة التغيير ويدرجه في مشاريعها ومبادراتها لتحقيق التحوّل بغية ضمان تعميم أنشطة إدارة التغيير على وجه تام في جهود التنفيذ. ويجري رصد التنفيذ وتتضمن خطة عمل التقييم على نطاق المنظمة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ المعتمدة في الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس التنفيذي في شباط/ فبراير ٢٠٢٠ تقييماً لبرنامج عمل المنظمة للتحوّل.

٢٦- وفيما يرتبط بالتوصية ٥ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن تعليق أهمية أكبر على دور وظائف إدارة الموارد البشرية الاستراتيجية في إدارة التغيير التنظيمي، تحيط الأمانة علماً بأن الانتقال من التركيز على نهج المعاملات إلى التركيز على النهج الاستراتيجي لإدارة الأصول في وظيفة الموارد البشرية أمر يتطلب استثمارات إضافية في الموارد البشرية، ولاسيما لإدماج الخبرات المتصلة بإدارة التغيير في هذه الوظيفة للأغراض المبينة في التوصية. وقد واءمت المنظمة طوال عام ٢٠١٩ مكتبها في المقر الرئيسي مع نموذجها التشغيلي الجديد على نطاق المنظمة. وفي إطار هذه الجهود، أعادت المنظمة تصميم وظيفة الموارد البشرية المؤسسية وتشكيلها وتأهيلها بشكل ملحوظ لتعزيز هذه القدرة الاستراتيجية.

٢٧- وفيما يخص التوصية ٦ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بشأن إدراج بند في جدول أعمال الاجتماع المقبل للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين للنظر في سبل دعم مختبر الأمم المتحدة للمعارف والتغيير المؤسسي من أجل أداء دور أكبر في إصلاحات منظومة الأمم المتحدة، تعترف المنظمة بأهمية وجود موارد مشتركة وشبكة للممارسة المهنية في مجال إدارة التغيير ضمن منظومة الأمم المتحدة وتواصل المشاركة بصورة غير رسمية مع مختبر الأمم المتحدة للمعارف والتغيير المؤسسي. وسيكون من الضروري توفير

١ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2019\\_4\\_english.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2019_4_english.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠١٩).

٢ انظر المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثالثة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

المزيد من الخبرات والبيانات على فعالية نموذج الشبكة للتغيير بهدف اعتماد اقتراح مفاده أن تؤدي الشبكة دوراً أكبر في إصلاحات منظومة الأمم المتحدة.

### معدلات قبول توصيات وحدة التفتيش المشتركة وتنفيذها

٢٨- تواصل المنظمة ضمان متابعتها لكل توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة. ويبين الرسمان البيانيان الواردان في ملحق هذا التقرير معدلات القبول والتنفيذ للتوصيات الصادرة بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٩.

### الإجراء المطلوب من الأجهزة التشريعية/الرئاسية

٢٩- توجه التوصيات التالية الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي صدرت خلال الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ إلى الأجهزة التشريعية/الرئاسية.

فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات (الوثيقة JIU/REP/2018/5)

٣٠- اقترحت التوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه ينبغي للهيئات التشريعية أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين وضع مؤشرات وأهداف للأداء تدفع إلى إدخال تحسينات في تقديم خدمات الدعم الإداري، ونشر نتائج الأداء بشكل علني. وتحيط الأمانة علماً بأن مركز الخدمات العالمي في المنظمة يقدم بانتظام تقارير عن وضع الأهداف المتصلة بخدمات الدعم الإداري إلى الإدارة العليا. وإضافة إلى ذلك، تتيح المنظمة بانتظام عبر بوابتها الإلكترونية المخصصة للمبادرة الدولية للشفافية في المعونة معلومات عن برنامج عملها والأموال المتوافرة والمتوقعة والتدفقات المالية والنتائج المحققة. ومع ذلك، تعتمد المقارنة الملائمة بين المنظمات على المؤشرات والأهداف الخاصة بالأداء الموحدة بين جميع وكالات منظومة الأمم المتحدة وعلى قياس الأداء المنسق.

تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها (الوثيقة JIU/REP/2018/6)

٣١- اقترحت التوصية ١٠ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرج في جداول أعمالها استعراضاً للتقارير الدورية المقدمة إليها بشأن حالة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافق وخدمات المؤتمرات والاجتماعات، بما في ذلك حالة التقدم المحرز في الإجراءات الرامية إلى معالجة أوجه القصور في إمكانية الوصول. وتحيط الأمانة علماً بأن هذه هي الممارسة المتبعة حالياً في المنظمة.

تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2018/7)

٣٢- اقترحت التوصية ٩ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه ينبغي أن تتخذ مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إجراءات تهدف إلى ضمان الاضطلاع بحلول نهاية عام ٢٠٢٠ بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتعاون المشترك بين الوكالات، بما في ذلك عن طريق إنشاء منصة عالمية للمعارف والبيانات وتيسير التبادل الأكاديمي، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وتشارك المنظمة مشاركة نشطة في مسار العمل الأساسي ١-٢ لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة الذي يستهدف إنشاء

مركز للاتصال ومنصة عالمية للمعارف وهما عنصران حاسمان من آلية بناء القدرات في الأمم المتحدة التي تدعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

### استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/2)

٣٣- اقترحت التوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه ينبغي للهيئات التشريعية والإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرس الرسالة السنوية الموجهة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى الإدارة التنفيذية، مع تقديم إشارات إلى الاستراتيجيات والتدابير التي يتوخى الرؤساء التنفيذيون اتخاذها لتحسين الامتثال للمؤشرات الواردة في خطة العمل على نطاق المنظومة وإسهامها المتوقع في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

### استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (الوثيقة JIU/REP/2019/3)

٣٤- اقترحت التوصية ١ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من أمانات مؤسساتها تقديم خريطة للروابط بين الولاية الأساسية لتلك المؤسسات والحد من مخاطر الكوارث، والإبلاغ عن التقدم المحرز في الحد من مخاطر الكوارث وفقاً لذلك، مستخدمة الإرشادات المحددة الواردة في "إطار النتائج لخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها - إرشادات لرصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن الحد من مخاطر الكوارث والإبلاغ عنه". وتحيط الأمانة علماً بأنها تُعد أدوات ستمكّن من تعزيز الرسم المنهجي لخرائط الأنشطة في المنظمة (قطاع الصحة) بهدف تنفيذ الحد من مخاطر الكوارث على النحو الموصوف في إطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها واللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وسائر الأطر ذات الصلة بهذا المجال. وتدعم المنظمة قرار فريق الإدارة العليا في الأمم المتحدة المعني بالحد من مخاطر الكوارث لزيادة القدرة على الصمود الذي اجتمع في تموز/ يوليو ٢٠١٩ لاستعراض إطار النتائج. ولابد من اعتماد نهج أبسط وأكثر منهجية لتقديم التقارير على نطاق المنظمة ومنظومة الأمم المتحدة ككل من أجل تحسين التغطية وجودة الاستجابة، وخصوصاً على المستوى القطري.

### استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/4)

٣٥- شجعت التوصية ١ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة مجالس الإدارة/ الهيئات التشريعية على ضمان أن يدرج الرؤساء التنفيذيون النهج والأساليب لإدارة التغيير في إصلاحاتهم التنظيمية ويقدموا التقارير عن النتائج. وتحيط الأمانة علماً بأن إدارة التغيير قد أدمجت في جميع جوانب برنامج عملها للتحوّل وأن الدول الأعضاء تزوّد بانتظام بأحدث المعلومات عن التحوّل، ولاسيما في إطار اجتماعات الأجهزة الرئاسية.



### استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة (الوثيقة JIU/REP/2019/6)<sup>١</sup>

٣٦- اقترحت التوصية ٢ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تضمن مراجعة الاختصاصات أو الميثاق للجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها بحلول نهاية عام ٢٠٢١ إن لم تفعل ذلك حتى الآن لاستيعاب جميع وظائف الرقابة الداخلية التي تشكل جزءاً من مسؤوليات اللجنة المعنية وأنشطتها، حيثما ينطبق ذلك. وتحيط الأمانة علماً بأن هذا الأمر يندرج أصلاً في اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة.

٣٧- واقترحت التوصية ٣ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تضمن إدراج الأحكام المتصلة بإطار الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الاختصاصات أو الميثاق للجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها بحلول نهاية عام ٢٠٢١ إن لم تفعل ذلك حتى الآن من أجل ضمان إيلاء الاهتمام الواجب للتصدي لمواطن ضعف الرقابة الداخلية ومواجهة المخاطر البازغة. وتحيط الأمانة علماً بأن هذا الأمر يندرج أصلاً في اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة.

٣٨- واقترحت التوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تولي الاعتبار الواجب لإدراج الرقابة على أنشطة الأخلاقيات ومكافحة الغش في الاختصاصات المنقحة أو الميثاق المنقح للجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها بحلول نهاية عام ٢٠٢١ إن لم تفعل ذلك حتى الآن من أجل تعزيز أطر المساءلة في مؤسساتها المعنية، شريطة أن تستوفي هذه اللجان للمراجعة والرقابة معايير الاستقلالية. وتحيط الأمانة علماً بأن الرقابة على تلك الأنشطة ستُدرج في الاختصاصات المنقحة للجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة وأن هذه الاختصاصات المنقحة ستقدم إلى المجلس التنفيذي في كانون الثاني/يناير ٢٠٢١.

٣٩- واقترحت التوصية ٥ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تلبيةً لاحتياجات المؤسسات أن تنظر في تنقيح الاختصاصات أو الميثاق للجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها وتحديث هذه الاختصاصات أو هذا الميثاق إن لم تفعل ذلك حتى الآن كي تتضمن الصيغة المنقحة والمحدثة أحكاماً تتعلق بالمهارات والخبرة الفنية الاحترافية ذات الصلة لأعضائها، بما في ذلك كفالة وجود مزيج متوازن بين خبرة القطاعين العام والخاص على مستوى الإدارة العليا. ومن المستصوب أيضاً أن يحوز هؤلاء الأعضاء فهماً راسخاً للهيكل التنظيمي لمنظومة الأمم المتحدة و/أو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية وسبل تسيير أعمالها. وتحيط الأمانة علماً بأن هذا الأمر يندرج أصلاً في اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة.

٤٠- واقترحت التوصية ٦ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من لجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها إجراء تقييم ذاتي كل سنة وتقييم أداء مستقل كل ثلاث سنوات وتقديم التقارير عن النتائج إليها إن لم تفعل ذلك حتى الآن. وتحيط الأمانة علماً بأن هذا الأمر يندرج أصلاً في اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة. وقد أجرت لجنة الخبراء المستقلين أحدث تقييم ذاتي خلال دورتها الثامنة والعشرين في تموز/يوليو ٢٠١٩ وسوف تُدرج نتائج هذا التقييم في تقريرها السنوي المقدم إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي في أيار/مايو ٢٠٢٠.

١ الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

[https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu\\_rep\\_2019\\_6\\_english\\_0.pdf](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2019_6_english_0.pdf) (تم الاطلاع في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٢٠).

٤١- واقتُرحت التوصية ٧ الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة أنه يتعين على الهيئات التشريعية و/ أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تضمن إجراء تنقيح وتحديث دوريين للاختصاصات أو الميثاق للجان المراجعة والرقابة التابعة لمؤسساتها إن لم تفعل ذلك حتى الآن بهدف إدماج الأولويات البازغة والتحديات الجديدة المواجهة في مؤسساتها المعنية. وتحيط الأمانة علماً بأن لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة تستعرض اختصاصاتها بهدف إدماج الأولويات الناشئة والتحديات الجديدة المواجهة في المنظمة وأن الاختصاصات المنقحة ستقدّم إلى المجلس التنفيذي في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١.


### **الإجراء المطلوب من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة**

٤٢- اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في التوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تطالب الأجهزة التشريعية/ الرئاسية في المنظمة باتخاذ الإجراءات.


## الملحق

معدلات قبول التوصيات وتنفيذها حسب الفترة (النسبة المئوية)<sup>١</sup>

القبول



التنفيذ



١ معلومات مستمدة من نظام التتبع الإلكتروني لوحدة التفتيش المشتركة (٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٠).